

السيدة نفيسة رضى الله عنها

وفي الحديث أمران، كلٌّ منهما يكفي للدلالة على العصمة من الخطأ: الأول: جزم صلى الله عليه وسلم بصورة قاطعة على أن التمسك بالكتاب وبأهل بيته يستدعي ألا يضلّ المسلم عن طريق الحق والصواب. الثاني: حكم صلى الله عليه وسلم حكماً لا يقبل الشك بأنّهما لن يفترقا، ولو جاز الخطأ لافترقا، ولا شك أن الذي يكون مع القرآن لا يتصور في حقّ الخطأ، وهذا ما جعل الإمامية تجمع على حجّية إجماع أهل البيت (عليهم السلام)، معتبرة خلاف غيرهم كالعدم فلا يضرّ بالإجماع؛ لأنّ رأيهم من رأي جدّهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقوله وحي يوحى، فلا يجوز أن يترك رأيهم ويؤخذ رأي غيرهم وهو معرّض للخطأ والصواب. وقد أراد النبي الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يعرّف أُمّته منزلة عترته العلمية، ليكون التمسك بأهل بيته تمسكاً من حيث الولاء، وتمسكاً من حيث العلم، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) فيما رواه الطبراني (178) في